Buḥūth Online
مجلة محكمة تصدر إلكترونيا

وحدة النشر العلمي

بحوث

مجلة علمية محكمة

العلوم الإنسانية والإجتماعية

العدد 12 ديسمبر 2021- الجزء 1

ISSN 2735-4822 (Online) \ ISSN 2735-4814 (print)

رئيس التحرير
أ.د/ أميرة أحمد يوسف
أستاذ النحو والصرف-قسم اللغة العربية
عميد كلية البنات للآداب والعلوم والتربية
جامعة عين شمس

نائب رئيس التحرير
أ.د/ حنان محمد الشاعر
أستاذ تكنولوجيا التعليم-قسم تكنولوجيا التعليم والمعلومات
وكيل كلية البنات للدراسات العليا والبحوث
جامعة عين شمس

مدير التحرير
د. أسماء كمال عبدالوهاب عابدين
مدرس علم النفس
كلية البنات جامعة عين شمس

مسئول الرفع الإلكتروني:
م.م/ نجوى عزام أحمد فهمي
مدرس مساعد تكنولوجيا التعليم

سكرتارية التحرير:
م.م/ علياء حجازي
مدرس مساعد علم الإجتماع

مسئول التنسيق:
م/ دعاء فرج غريب عبد الباقي
معيدة تكنولوجيا التعليم

مجلة "بحوث" دورية علمية محكمة، تصدر عن كلية البنات للآداب والعلوم والتربية بجامعة عين شمس حيث تعنى بنشر الإنتاج العلمي المتميز للباحثين.

مجالات النشر: اللغات وآدابها (اللغة العربية – اللغة الإنجليزية – اللغة الفرنسية-اللغة الألمانية-اللغات الشرقية) العلوم الاجتماعية والإنسانية (علم الاجتماع – علم النفس – الفلسفة – التاريخ – الجغرافيا).
العلوم التربوية (أصول التربية – المناهج وطرق التدريس-علم النفس التعليمي – تكنولوجيا التعليم –تربية الطفل)

التواصل عبر الإيميل الرسمي للمجلة:
buhuth.journals@women.asu.edu.eg

يتم استقبال الأبحاث الجديدة عبر الموقع الإلكتروني للمجلة:
https://buhuth.journals.ekb.eg/

- ❖ حصول المجلة على 7 درجات (أعلى درجة في تقييم المجلس الأعلى للجامعات قطاع الدراسات التربوية.
- ❖ حصول المجلة على 7 درجات (أعلى درجة في تقييم المجلس الأعلى للجامعات قطاع الدراسات الأدبية.

تم فهرسة المجلة وتصنيفها في:
دار المنظومة– شمعة

سلطة القضاة في فاس في عصر بني مرين (٦٦٨- ٨٦٨هـ/١٢٦٩ - ١٤٦٥م)

آية محمد متبولي سالم
باحث ماجيستير- قسم التاريخ
كلية البنات للآداب والعلوم والتربية، جامعة عين شمس، مصر
Ayamohamedabuelata@gmail.com

أ.د. آمال محمد حسن
أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية البنات، جامعة عين شمس، مصر
amalhassankhalil@gmail.com

د. صفي علي محمد
مدرس التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية البنات، جامعة عين شمس، مصر

المستخلص:

تهدف الدراسة إلي التعرف على سلطة القضاة في عصر بني مرين، ومعرفة مدى أهميتهم بالنسبة للدولة، من خلال مهامهم وتبجيل السلاطين لهم، فالقاضي له الحق في الفصل بين المتنازعين، ويقدم واصيًا ثقة على أموال اليتامى، وله الحق في الإشراف على الأوقاف وتعين ناظر لها، وتنفيذ الوصايا الموصي بها حسب الشرع، ومتابعة تنفيذ الأحكام والحدود التي يصدرها، وله بعض المهام الخاصة بالحسبة، بالإضافة إلي ذلك له اختصاصات ذات طابع ديني منها؛ إمامة الصلاة والخطابة وصاحب الصلاة وجمع الزكاة والاحتفال بالمولد النبوي، وأخرى ذات طابع سياسي؛ فأُسند للقضاة عدة أمور سياسية كسفراء للدولة في المحافل السياسية. وتوجد اختصاصات ذات طابع اجتماعي، وأخرى ذات طابع مالي وإداري.

الكلمات الدالة: المغرب، القضاة، فاس، بني مرين.

إشكاليات البحث:

تحاول الدراسة الإجابة عن عدة إشكاليات أهمها:

- ما مدى استقلالية القضاة عن السلطة المرينية، وما طبيعة العلاقة بين القضاة والدولة.
- هل كان للقضاة إسهامات واضحة ذات طابع سياسي واجتماعي وديني ومالي؟
- وهل كان للقضاة أعمال أخرى يمارسونها غير القضاء؟

الدراسات السابقة:

النظم القضائية ببلاد المغرب من القرن الرابع إلى منتصف القرن السابع الهجري / القرن العاشر إلي منتصف القرن الثالث عشر الميلادي، رسالة ماجستير، للطالب: خالد عون علي امليك، جامعة عين شمس، كلية البنات للآداب والعلوم والتربية، قسم التاريخ، ٢٠١٢م.

أهمَّية الموضوع:

تكمُن أهميَّة الموضوع في إبراز اختصاصات القضاة وإسهاماتهم في الدولة، ومعرفة طبيعة عملهم، ومشاركتهم في رفع شأن الدولة المرينية، إلي جانب إظهار استقلاليتهم وعدم فرض أشياء عليهم من قِبل السلطان أو أي فرد من رجال الدولة.

منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التاريخي.

مقدمة:

اهتمت دولةُ بني مرين بإقامِة العدلِ في البلاد، فكانت وسيلتُها في ذلكَ الاهتمامَ بالقضاءِ، للحفاظ على بناءِ الدولة، والضرب علي يدِ الفساد، وردع المفسدين، والفصلِ بين الناسِ في الخصوماتِ، ورد الحقوق لأصحابها، ومن المعلوم أنَّ القضاء هو أحد أهم دعائم الدولة، فقام سلاطين بني مرين بإطلاق يد القضاة في الدولة لتحقيق العدل ورفع رايته، وسمو الدولة وتقدمها، وللقاضي جميع الصلاحيات في إصدار أحكامه كنائبًا عن السلطان في عصر بني مرين، وللقضاة بعض الاختصاصات منها الفصل بين الخصوم والمتنازعين، الوصاية على أموال المحجور عليهم على اختلاف أصنافهم، وهو مسؤل أيضا عن الأوقاف وتنفيذ الوصايا الموصي بها طبقا للشرع، وأيضاً التأكد من تنفيذ الأحكام والحدود، وللقضاة مهام خاصة بصاحب الحسبة، وإلي جانب ذلك كان للقضاة اختصاصات ذات طابع ديني واختصاصات ذات طابع سياسي وأخرى ذات طابع اجتماعي ومالي وإداري.

وصلت مكانة القضاة في دولة بني مرين إلى مجدها حيث حصلوا على الكثير من الامتيازات، وامتدت أيديهم لمناحي الحياة المختلفة بجانب السلطة القضائية فكانوا أصحاب رأي وأهل في ذلك،

وللقضاة استقلالية عن السلطان والولاة، وأحكامهم واجبة التنفيذ، لا ترد ولا يطعن عليها، إلا في أحيان قليلة حين تخالف فيها قول جماعة المسلمين، وللقضاة في عصر بني مرين تخصصات نوعية؛ فمنهم قاضي الجماعة، وقاضي الركب، وقاضي العسكر، وقاضي الأنكحة، وقضاة أهل الذمة.

سلطة القضاة في عصر بني مرين:

للقضاة في عصر بني مرين مكانة كبيرة، فكان سلاطين الدولة يسخرون كل ما يحتاجه القاضي حتي يحكم بالعدل (العبدروس، 2008، ص249 ؛ بركات، 2000م، ص44 ؛ كامل، 2011، ص89)، ومن الروايات القاطعة بذلك أنه في عهد السلطان أبي الربيع المريني والقاضي أبو الحسن الصغير الذي اتسم بتشدده في إقامة الحدود، حدث أن حضر سفير من بني الأحمر إلي فاس وكان شارباً للخمر، فلما علم القاضي الصغير بذلك طبق عليه حد الخمر، فاشتكى **السفير** إلى **الوزير رحو بن يعقوب الوطاسي**، وكشف له عن ظهره ليريه أثر السياط، فغضب الوزير وأمر بإحضار القاضي الصغير، بعد أن أرسل إليه من أهانه ونكل به، فما كان من القاضي إلا أن اعتصم بالمسجد الجامع بفاس، وثار معه العامة، فعلم السلطان بذلك، وأحضر من تصدي للقاضي من أنصار الوزير، وضرب أعناقهم (عبد العزيز، 2017، ص244-246).

اختصاصات القاضي:

1- الفصل بين الخصوم والمتنازعين:

وتحقق ذلك بإصدار الأحكام، لفض الخصومات بالحق، وتحقيق الصلح بين طرفي النزاع، فمثلاً من القضايا التي فصل فيها قضاة بني مرين: أن القاضي محمد المقري (ت759هـ/ 1357م) نظر في قضية رجل أوصى بثلث تركته لأحفاده الذكور من أبنائه الذكور، ومن ثم وقع النزاع بين من له ولد ذكر، من أولاد الموصي، ومن ليس له ولد ذكر، فحكم القاضي بتمليك الموصي لهم من الأحفاد الذكور، دون الإناث بثلاثة أرباع الثلث، وأمر أن يشتري بالربع المتبقي، مالاً مأموناً للإناث، نظيراً لما قصد إليه الموصي، وما سينتفع به جميع الأحفاد الذكور، الذين سيولدون لأبنائه الذكور (ابن مرزوق،1981م، ص263 ؛ لوتورنو،1967م، ص63).

2- الوصاية على أموال المحجور عليهم على اختلاف أصنافهم:

فكان القاضي يقدم واصياً ثقة، على أموال اليتامى غير البالغين؛ فالقاضي محمد الحضرمي قدم على الأخوة الأشقاء، أحمد، ورحمونة، وفاطمة، أمهم واصية على أموالهم (الونشريسي،1981م، ج7 ، ص27، 28)، وسئل القاضي أبو الحسن الصغير من قصر عبد الكريم، للنظر في قضية رجل توفي وخلف ورثة؛ منهم المحاجير غير القادرين في التصرف في أموالهم، ومنهم الرشداء، فحفظ القاضي حق المحاجير وقدم واصياً عليهم (الونشريسي،1981م، ج4، ص462)، ويكون الواصي على الأغلب من أهل الموصي عليهم، وإن لم يجد القاضي أحد من أهلهم يعين شخصاً يسمي (مقدم القاضي)، لمباشرة أمورهم المادية، وخصوماتهم، وذلك تحت إشراف القاضي (الونشريسي،1981م، ج9، ص435).

3- كان القاضي مسئولاً عن الأوقاف:

كثرت الأعيان الموقوفة في دولة بني مرين وكان أكثرها وقفاً على جامع القرويين (لوتورنو، 1967م، ص 64)، فكان من اختصاص القاضي أن يعين شخصاً يسمى "ناظر الحبس" أو "صاحب الحبس" أو "والي الحبس"، لإدارة الحبس وتفقد أحواله تحت إشراف القاضي شخصياً، وهو الذي يحدد له راتباً، وعندما يزيد العمل عليه يطلب الزيادة في راتبه (الونشريسي، 1981م، ج7، ص5 ؛ أبو مصطفى، 1996م، ص28 ؛ لوتورنو،1967م، ص64).

فالونشريسي يذكر قضية عام 791هـ /1388-1389م فحواها أن الشيخ أبو زيد عبد الرحمن ابن الشيخ المرحوم أبي عبد الله محمد بن خنوسة وأمه فاطمة، أوصي بعد وفاتهم من ثلث متروكهما من قليل الأشياء وكثيرها جليلها وحقيرها؛ يُعطى ذلك كله لأول ولد يولد حياً لولدي عبد الرحمن الموصي المذكور، محمد وعائشة الصغيرين، ذكراً كان ولد أو أنثي علي حسب، ويكون ذلك حبساً عليهما وعلى أعقابهما، ما تناسلوا وامتدت فروعهم، فإن انقرضا الشقيقان محمد وعائشة، فيرجع ذلك لولدي أخت عبد الرحمن وهما حفيدا فاطمة لبنتها؛ محمد ورحمة ابنا الشيخ الكريم أبي العباس أحمد بن راشد، فإن انقرضوا وانقرض عقبهم فيرجع ذلك وقفاً مخلداً، وحبساً مؤبداً، على جامع الصابرين من أوزقوز من داخل باب الفتوح أحد أبواب فاس (الونشريسي، 1981م، ج7، ص311).

ويضيف الونشريسي أن هناك العديد من الزوايا بالمغرب كانت محبسة على فقراء، وورد كذلك أن بعض بنات الملوك في المغرب الأقصى أسسنّ زوايا لهنّ بفاس، ليُدفنّ فيها وحبسنّ عليها الكثير من الأوقاف، فقد كان ريعها يزيد عن حاجة تلك الزوايا؛ وكذلك يشير إلي حبس رياع على أضرحة سلاطين وأمراء بني مرين (الونشريسي، 1981م، ج7، ص118، 303 ؛ أبو مصطفى، 1996م، ص30) في شالة[1]، وقد تولى بعض القضاة "نظارة الأحباس" بنفسه - كما سنذكر لاحقاً - مثل القاضي محمد بن أبي الصبر الذي تولى نظارة أحباس فاس (الجزنائي، 1991م، ص65).

4- تنفيذ الوصايا الموصي بها طبقاً للشرع والشريعة:

فكانت الوصية تكتب ويشهد عليها عدلان، ثم تثبت الوصية عند القاضي، ويقوم بالنظر فيها والتأكيد من صحتها وألفاظها، ويقوم بالحكم فيها وتنفيذها، ومن النماذج على ذلك: قضية الرجل الذي أوصى بثلث تركته لأحفاده الذكور من أبنائه الذكور فقام قاضي الجماعة محمد بن محمد بن أحمد المقري بإثباتها وقضى فيها كما ذكرنا أنفاً (الونشريسي، 1981م، ج7، ص27).

5- متابعة تنفيذ الأحكام والحدود التي يصدرها:

وكانت مهمة تنفيذ الأحكام من مهام صاحب الشرطة ويشرف القاضي على ذلك، ويتأكد من تنفيذ الأحكام بنفسه، وكانت الأحكام تنفذ كما أقرها القاضي، فمثلاً: عندما أحضر سفير غرناطة وهو سكران

(1) كانت تسمي شلة أيضاً، وهي مدينة قديمة تقع علي مقربة من سلا بالمغرب الأقصي وهجرت شالة عندما أسست سلا . انظر: الونشريسي: المعيار، ج7، ص118

أمر القاضي الصغير العدول فشموا منه رائحة الخمر، فما كان من القاضي إلا أن أمرهم بإقامة حد الخمر عليه (عبد العزيز، 2017م، ص244-246)، وتشير المصادر أيضاً إلى أن شخصاً استدان مالاً من أخر وامتنع عن الوفاء بدينه، فأمر القاضي بسجنه فإذا استمر على الامتناع يهدد بالضرب وإطالة مدة السجن ويقوم القاضي بتقديم من يبيع عليه بعض أملاكه ويقضي للدائنين حقوقهم ويشهد علي ذلك بعض الشهود العدول(الونشريسي، 1981م، ج10، ص434 ؛ أبو مصطفى، 1996م، ص89).

وكان للقاضي أن يتدخل في كيفية تنفيذ الحدود على المُدانين في القضايا، فنجد مثلاً أن القضاة قد عملوا على التعزيز من ضرب القفا مجرداً من أي ساتر بالأكف وهو المسمي في عرف المغرب "بالزّز" (الونشريسي،1981م، ج2، ص50).

6- مهام خاصة بصاحب الحسبة:

ورد في المصادر عن قيام بعض القضاة بأداء مهام، هي في الأساس من اختصاص صاحب الحسبة، فيُحكى أن القاضي أبا الحسن الصغير عندما تولي قضاء فاس، كان نساء البلدة يكثرن من الخروج على غير العادة آنذاك، فجعل أعواناً من كل شارع يمنعوهن من الخروج، ولكن درءاً للمفسدة التي قد تكون من مباشرة الأعوان للنساء؛ جعل محابس في كل شارع يلطخون بها أكسية من جاوزت الحد من النساء؛ فانتهينّ عن ذلك (الونشريسي،1981م، ج2، ص499، 450)، وكذا يذكر أنه عندما علم بمراجعة موسى بن يوميمين المصمودي الهكسوري لزوجته بعد ثلاث طلقات، قام بالتفريق بينهم، "وضربه الضرب الوجيع وتخليده في السجن" (الونشريسي،1981م، ج2، ص495)، كما جعل شماماً يستنشق علي الناس روائح الخمر (ابن القاضي،1971م، ج2، ص43 ؛ عبد العزيز، 2017م، ص244-246)، وكان سلاطين بني مرين يكلفون القضاة بالإشراف على صاحبيّ الشرطة والحسبة، مثلما فعل يعقوب بن عبد الحق مع أبي أمية مفضل بن محمد بن محمد بن إبراهيم العذري المالكي المعروف بابن الدلائي، فولاه قضاء فاس، وجعل له النظر على صاحبيّ الشرطة والحسبة فكانا لا يقطعان أمراً دونه (حركات، 2000، ج2، ص109).

بجانب ما كان يوكل للقضاة من أعمال مختلفة، كان لديهم أيضاً بعض الاختصاصات الإضافية في مُختلف مناحي الحياة، نسرد بعضها فيما يلي:

- **اختصاصات ذات طابع ديني:**

– **إمامة الصلاة:**

كانت من أهم وأرفع الاختصاصات الدينية للقضاة في الدولة المرينية، إذ يختار القاضي بنفسه إمام الصلاة التي هي أهم الشعائر الدينية الإسلامية، فكان القاضي من يحدد إمام الصلوات الخمس، وصلاة الخسوفين، والاستسقاء (زيدان، 2012م، ج1، ص251).

- **الخطابة:**

أُسندت للقضاة تلك المهمة "الخطابة" لأنهم كانوا أهل علم ودين، بالإضافة لكونهم فصحاء بلغاء، فكان السلطان بنفسه يسند للقاضي مهمة الخطابة، فتكون تكليفا وتشريفا له في الوقت ذاته، وكان خطيب جامع القرويين هو الأعلى منزلة بين خطباء مساجد فاس جميعها، وقد ولي السلطان الشيخ الفقية الخطيب محمد بن أبي الصبر خطة القضاء مع الخطابة والإمامة فى سنة 688 هـ/١٢٩٠م (ابن أبي زرع، 1972م، ص5).

- **صاحب الصلاة:**

وهي مهنة يتولى صاحبها مسؤلية حث الناس على إقامة الصلاة في أوقاتها، وحضور الجماعات في المساجد، وكذلك إيقاع العقوبات على المخالفين من تاركي الصلاة، وقد تولى بعض قضاة بني مرين مقام صاحب الصلاة، كما كان الحال في عهد السلطان أبي عنان؛ فكان أيضاً صاحب الصلاة يعين بواسطة السلطان مباشرة الذي كان بدوره يمددهم بإرشاداته ويتابع أعمالهم، وينظر في جميع مصالحهم (المنوني، 2000م، ص89).

- **الاحتفال بالمولد النبوي:**

جعل السلطان أبو يعقوب يوم مولد النبي عيداً رسمياً في عام 691هـ/1292م، واحتفلت به دولة بني مرين ولاة وشعباً، وشارك في الاحتفال سائر طبقات المجتمع وعلي راسهم الشرفاء والقضاة ، وكان لهم في ذلك مراسم معينة منها أن الاحتفال يبدأ بقيام ليلته ثم إيقاد الشمع، ولبس أحسن الثياب، وركوب فاره الدواب في نهاره، لاظهار الفرح والغبطة بيوم مولد الرسول، كما كانت تكثر الصدقات على الفقراء والمساكين واليتامى، ويتم إعداد الولائم لهم، ويعطي السلطان في هذا اليوم كل من يجلس عنده كسوة علي حسب درجته ويبدو أنهم كانوا لا يفضلون الصيام في هذا اليوم، والدليل علي تعظيم هذا اليوم عند سلاطين بني مرين واعتقد البعض ان السلطان منشغل في الجهاد ولم تحتفل الدولة بهذا اليوم وتخلف الكثير عن هذا الاحتفال فما كان من السلطان ان قام بمنع أجور من لم يحضر وتادبوا بالضرب بالسياط من قبل قاضي الجماعة ابو عبد الله بن عبد الرزاق ، ويضيف الونشريسي: أن الرجال والنساء اعتادوا الاجتماع في هذا اليوم، والاحتفال فيه بشكل مشترك، وهو ما أنكره الفقهاء واعتبروه من محدثات البدع التي يجب قطعها (الونشريسي،1981م، ج7، ص99، 103 ؛ ابن مرزوق، 1981م، ص 152-154 ؛ لوتورنو،1967م، ص201).

- **اختصاصات ذات طابع سياسي:**

كما أُسندت للقضاة عدة مسؤليات سياسية هامة في الدولة بجانب توليهم للقضاء فيها علاوة على الاختصاصات الأخرى التي امتاز بها القضاة، كان للقاضي جميع الصلاحيات في إصدار أحكامه كنائباً عن السلطان في عصر بني مرين، ويسند إليه بعض الأعمال كالخطابة أو القيام بمهام السفارة؛ فمن المعلوم أن القضاة كانوا مفوهين،فلم يجد خلفاء دولة بني مرين ما يمنع من جعلهم سفراء للدولة يمثلونها في المحافل السياسية، خاصة وهم أهل شرف، وحكمة، ورجاحة عقل وطلاقة لسان، فقد أرسل السلطان أبو الحسن إلي الملك الناصر بمصر ، برسالته وبالهدية المغربية، التي بلغ مقدارها ١٠٠.٠٠٠ دينار

مصري ومصحف بخط يد السلطان ابو الحسن يرسل من مصر إلي المدينة المنورة في مسجد الرسول صلي الله عليه وسلم مع السفير القاضي أبو إسحق إبراهيم التازي ثم الفاسي المعروف بابن ابي يحيي الذي استعمل في سفارة الركب التي ارسلها السلطان ابو الحسن المريني إلي الملك الناصر بمصر إلى جانب تولية منصب القضاء (ابن القاضي، ١٩٧٠م،ص١٨٦؛الونشريسي، ١٩٨١م، ج١١، ص٢٧٨-٢٧٩؛ ج١٢، ص٤٨-٤٩؛ الطيبي، 1984م، ص324 ؛ متولي، 1982، ص48 ؛ إبراهيم، 1982م، ص304،302؛ أبو مصطفى، 1996م، ص44)، وأرسل السلطان أبو عنان عام 758هـ /1357م القاضي ابن مرزوق إلي تونس ليخطب احدي بنات السلطان أبي يحيى الحفصي، ولكن لم يوفق ابن مرزوق في مهمته (المنوني، 2000م، ص187).

ولم يتدخل السلطان في عصر بني مرين في الأحكام القضائية التي يصدرها القضاة، حيث اعتبروها من الوظائف الدينية المهمة التي لا يجوز التدخل فيها (حركات، 2000م، ص109).

- **اختصاصات ذات طابع اجتماعي:**

بجانب الاختصاصات الدينية والسياسية، اهتم أيضا القضاة في عصر بني مرين ببعض الأعمال التي لها طابع اجتماعي، فنجد أنهم اهتموا بالأشراف والأنساب، والسبب في ذلك أن رجل سائساً شكا يوماً ما يلقاه من مخدومه، وكان المخدوم نصرانياً؛ فأمر السلطان أبو الحسن المريني قاضي فاس أبا عبد الله ابن عبد الرزاق بالنظر والبحث في الشكوى، وأمر المفتي القاضي أبا اسحاق إبراهيم بن يحيى بالتوجه إلي فاس، ونودي في فاس وسائر بلاد المغرب أن من يدعي الشرف عليه أن يحضر بحضرة القاضي أبا اسحاق التسولي وقاضي فاس الجزولي، وكبير الشرفاء أبي عبد الله بن عمران، والفقهاء للنظر في ذلك، فمن ثبت له شرفاً ونسباً يجري له ما يكفيه في كل بلد، ذكراً أو أنثي، صغيراً أو كبيراً، حتي لا يخرج لكسب المال إلا من أراد لنفسه التوسعة والزيادة في رزقه (ابن مرزوق،1981م، ص147-148).

- **اختصاصات ذات طابع مالي وإداري:**

تشير بعض أحداث التاريخ إلى قيام بعض القضاة على الشؤون ذات الطابع المالي والإداري، ويتضح ذلك حين استشار القاضي محمد بن أبي الصبر السلطان يعقوب بن عبد الحق في تبيض وإصلاح سور، وأذن له بذلك وأمره أن يأخذ من أموال أعشار الروم، ما يحتاج فاكتفى القاضي بمال الأحباس لتنفيذ الأمر (ابن أبي زرع، 1972م، ص57-58)، وكذلك يحكى أن الحائط الجوفي بجامع القرويين كان مهدداً بالسقوط، فاستأذن القاضي أبو غالب المغيلي أمير المسلمين يوسف في بنائه، فنفذ له ما أشار إليه وأعطاه خلخالين من الذهب مقدارها خمس مئة دينار وأتم بهم البناء سنة 669هـ /١٢٩١م (ابن أبي زرع، 1972م، ص68-69).

وكانت الزكاة من أهم مصادر الدخل في عصر بني مرين، وكانت تجمع طبقاً لما نصت عليه الشريعة، ومن القضاة من تولي مهمة جمع الزكاة، وكان القاضي أبا يعقوب أول من أباح للمسلمين أن يؤدون زكاة الفطر للفقراء مباشرة بعد أن كان يجمعها السعاه (حركات، 2000م، ج2، ص100).

لم تقتصر مهام القاضي على الاستشارات فقط، وعرض الرأي في قضايا الدولة الإدارية، إنما توسعت مهامه لأكثر من ذلك، حين شغل القضاة مناصب إدارية، كمنصب كاتب السلطان مثل القاضي المغيلي في عهد أبي يعقوب المريني (يوسف بن يعقوب بن عبد الحق) (ابن الأحمر،1962م، ص21)، والقاضي محمد بن عمران العمراني في ولاية السلطان يعقوب بن عبد الحق (ابن الأحمر، 1962م، ص19)، والقاضي أبو القاسم البرجي في عهد أمير المؤمنين عبد العزيز بن الحسن (ابن الأحمر، 1962م، ص33).

يتضح مما سبق مكانة القضاة في دولة بني مرين والإمتيازات التي حصلوا عليها من السلاطين، وامتداد أيديهم لمناحي الحياة المختلفة بجانب السلطة القضائية، فكانوا أصحاب رأي وقرارات ومهام اجتماعية، وسياسية، ودينية، وكانوا أهلاً للتشريف والاحترام من الشعب والولاة، وأحكامهم واجبة التنفيذ، لا ترد، ولا يطعن عليها إلا في أحيان قليلة، حين تخالف فيها رأي القاضي قول جماعة المسلمين، فقد ذكر القاضي أبي العباس بن القباب (ت ٧٦٩هـ/ ١٣٧٧م) أن أحكام القضاة لا تنقض، إلا فيما خالف الاجماع أو النص أو القياس؛ ففي قضية وقف رحمة بنت أبي بكر بن السراج في جنان يقع خارج باب الحديد - أحد أبواب فاس - حبس لأولاد ابنتها عائشة ابنة أبي اسحاق الكفيف، فمات أحد الأخوين وترك أولاداً، رغبوا في الدخول مع عمهم في الوقف، وحكم القاضي محمد بن أبي الصبر بعدم مشاركتهم لعمهم، ثم رفعت هذة القضية في عام (٧٧٨هـ/ ١٣٧٦م) إلي القاضي أبي محمد الأوربي (ت ٧٨٢هـ/ ١٣٨٠م) وحكم بنفس الحكم وهو انفراد العم دون أبناء أخيه بالوقف (متولي، 2016م، ص52-53).

هكذا كان مجلس القضاء ورواده والعاملين فيه في دولة بني مرين ونود أن نضيف على ذلك أنه مع تقدم الوقت وتعدد مهام القضاة، بدأت تُستحدث وظائف جديدة بداخل السلك القضائي، حيث كانت مهام القضاة توزع فيما بينهم فيتولى أحد القضاة مسؤلية القضاء مثلاً في باب المناكحات فيعرف بقاضي المناكحات ويختص أحدهم بالقضايا الخاصة بالجيش فيعرف بقاضي العسكر وغير ذلك من الاختصاصات المتفرعة تحت مظلة القضاء، وكان لبعضهم منزلة أكبر من غيرهم فاختصوه بالقضايا العليا في الدولة واختصوا مجلسه بالانعقاد في العاصمة وسموه قاضي الجماعة، وسنتعرض لنماذج من ذلك بايجاز في الصفحات التالية وسنعرض لبعض التخصصات النوعية.

قاضي الجماعة:

مصطلح قاضي الجماعة ليس قديماً في المغرب؛ بل هو مصطلح مستحدث نسبياً، فقد عرف بالأندلس في عهد الأمويين (النواصرة، 2003م، ص33)، ومنصب قاضي الجماعة يعادل منصب قاضي القضاة في الشرق، وكان السلطان من يعين قاضي الجماعة بنفسه، وكان من أهم المناصب في هيكل القضاء في عصر بني مرين، وهو أعظم القضاة منزلة في الدولة المرينية؛ فهو قاضي العاصمة ومركزه مدينة فاس، ويلقب أيضاً بقاضي الحضرة وقاضي فاس ومن أشهر من شغل منصب قاضي الجماعة: القاضي مفضل بن الدلامي الذي ولاه عام (674هـ/ 1275م) السلطان أبو يوسف يعقوب (656هـ - 685هـ/1258م-1306م) (ابن القاضي، 1973، ص339-340 ؛ ابن الأحمر،1962م، ص339)، وفي عهد السلطان يوسف بن يعقوب بن عبدالحق (685هـ -706هـ/1286-1306م) ولي قاضي الجماعة محمد بن أبي الصبر بفاس القديمة (689هـ/ 1290م) (ابن أبي زرع،1972م، ص65)، وفي عهد السلطان أبي

الحسن (731هـ - 752هـ /1331م-1348 م) ولي القاضي الخطيب علي بن عبد الرازق الجزولي[2]، الخطبة بجامع القرويين ومحمد بن علي المليلي، وعبد الله بن أحمد بن الملجوم الأزدي (ابن الأحمر، 1962م، ص26)، وفي عهد السلطان أبي عنان (749هـ-759هـ/1348م-1358) عزل الشيخ المعمر بن عبد الرزاق وولي القاضي محمد المقري (التنبكتي، 2000م، ص421)، قضاء فاس ثم بعد ذلك عزله، وولي الفقيه محمد بن أحمد عبد الملك الفشتالي (التنبكتي،2000م، ص446)، وعبد الله بن محمد الأوربي (ابن الأحمر، 1962م، ص27)، وفي عهد أبو سالم إبراهيم بن أبي الحسن علي (760هـ -762هـ /1359م-1361م) ولي محمد بن يحيي الغساني البرجي قضاء فاس (التنبكتي، 2000م، ص449)، وقد استمر البرجي في القضاء حتي عهد الأمير أبو العباس أحمد بن أبي سالم ابن أبي الحسن الأول (776 -786هـ /1374-1384م)[3]، وفي ولاية أبو زيان محمد بن أبي عنان بن أبي الحسن (759هـ/1359م) ولي ابن السكاك العياضي قضاء الجماعة بفاس (سليمان، د.ت، ص38)، وفي عهد أبو العباس أحمد بن أبي سالم بن أبي الحسن الثاني (789 -796هـ/1387-1397م) تولي إبراهيم بن محمد اليزناسني ثم من بعده ابنه عبد الرحيم الذي استمر حتي عهد أبا سعيد بن أبي العباس أحمد بن أبي سالم (800هـ -823هـ /1398م-1420م) (علي،1996م، ص93).

وتولي القاضي أحمد بن العجل الزرويلي قاضي المدينة البيضاء ومستناب مدينة فاس القرويين[4]، وقاضي الجماعة بمثابة المجلس الأعلي للقضاة اليوم فيرجع إليه في الأحكام العليا، أما عن قضاة الأقاليم فلم يكن يمتاز عنهم قاضي الجماعة سوى أنه: قاضي العاصمة، ومستشار السلطان في كافة الأمور القضائية، وإمام وخطيب للسلطان في يوم الجمعة والأعياد، وكانت سُلطته قاصرة على العاصمة فلا يوجد له سلطة على بقية القضاة في الأقاليم (علي،1996م، ص93).

قاضي الركب:

هو القاضي الذي يصحب ركب الحجيج وينظم رحلة الحج، والذي كان يتواجد فيها أحد أفراد الأسرة المالكة (المنوني، 2000م، ص183)، وقد قلد يوسف المريني الفقية محمد بن زغبوش قضاء الركب في عهد السلطان أبي يعقوب 703هـ /1304م (عبد الله، 1983، ص1)، وفي عهد أبي الحسن كان قاضي الركب هو التسولي التازي ثم الفاسي المعروف بابن أبي يحيى (المنوني، 2000م، ص186-187).

([2]) محمد بن عبد الرازق الجزولي ولي قضاء فاس.
انظر التنبكتي: نيل الإبتهاج، ص419.

([3]) محمد بن أبي غالب بن أحمد بن علي بن أحمد بن علي المكناسي ثم العياضي المعروف بابن السكاك قاضي الجماعة بفاس، توفي بفاس سنة ٨١٨هـ/١٤١٦م.
انظر: ابن القاضي: جذوة الاقتباس، ص238 _ ابن الأحمر: بيوتات فاس الكبرا، ص67.

([4]) هو أحمد بن العجل الزرويلي الفقيه القاضي قاضي المدينة البيضاء، ومستناب مدينة فاس القرويين، كان يختم القرآن في كل أسبوع وتوفي سنة٨٥٦هـ/١٤٥٣م وكان عمره تسعين سنة.
انظر: ابن القاضي: جذوة الإقتباس، ص128.

قاضي العسكر:

كان السلطان يعينه للفصل في القضايا العسكرية داخل الجيش، وفيما ينشب من منازعات في توزيع الغنائم والخراج، والشركات والقسمة والمبيعات والديون المؤجلة، ومن الواجب عليه كذلك التعجيل بحل القضايا التي تظهر داخل الجيش، وهو على أرض المعركة حتى لا تؤثر على الروح المعنوية للجند، وكانت هذه واحدة من أجل مهامه (الباشا، 1966م، ج2، ص866-867 ؛ غومة، 2013م، ص116)، وكان قاضي العسكر ينتقل بتنقل الجيش، وكان يسمى "قاضي العسكر" أو "قاضي المحلة"، وتشير المصادر لأسماء قضاة تولوا هذا المنصب منهم: عبد الملك بن شعيب الفشتالي الذي شغل هذا المنصب في عهد أبي يعقوب يوسف (ابن القاضي، 1974م، ص443 ؛ المنوني، 2000م، ص104)، وفي عهد أبي الحسن تولى أبو سالم إبراهيم عبد الرحمن بن أبي بكر التسولي التازي المعروف "بابن أبي يحيى" قضاء العسكر (ابن القاضي، 1973م، ص85)، ومحمد بن عبد الله عبد النور الصنهاجي الندرومي (ابن القاضي، 1971م، ج2، ص136 ؛ التنبكتي، ، ص405)، وفي عهد أبي عنان كان قاضي العسكر محمد ابن محمد بن أحمد المقري التلمساني (ابن القاضي، 1971م، ج2، ص43 ؛ المنوني، 2000م، ص104)، وفي عهد أبي سالم تولى محمد بن يحيى البرجي الأندلسي قضاء العسكر (المقري، ج4، ص255)؛ وتولى أحمد بن العجل الوزروالي (التنبكتي، 2000م، ص122)، والقاضي محمد بن محمد الفشتالي، الذي جمع بين قضاء الجماعة في فاس وقضاء العسكر في عهد السلطان أبو عنان (ابن القاضي، 1974م، ص234 ؛ ابن الخطيب، ، ج2، ص247)، والقاضي أحمد بن محمد الهنتاني المعروف بالشماع، وتولى القضاء في زمن أبي فارس عبد العزيز، والقاضي أحمد ابن العجل الذي توفي عام 856هـ /1452م، وتولى القضاء في عهد عبد الحق بن أبي عثمان الثالث أخر سلاطين بني مرين(أبو القاسم،2014م، ص117)، ويتضح من ذلك أن القضاة العسكر كانوا يتولون قضاء الجماعة والعسكر معاً، أو قضاء العسكر وبعد ذلك قضاء الجماعة، أو قضاء الجماعة ثم قضاء العسكر.

قاضي الأنكحة:

عمد قضاة الدولة إلى تعيين قضاة مخصصون، ينوبون عنهم في القضايا الخاصة بالطلاق، والزواج، والحكم على الحاضر والغائب، والنظر في النفقات والحضانة، وكل ما يخص أمور المناكحات والأسر، وكانت هذه الخطة موجودة ومعروفة في بلاد الغرب الإسلامي منذ العهد الموحدي - على الأقل - فكل منطقة لها قاضي أنكحة (فتحة، 1999م، ص44-45 ؛ المنوني، 2000م، ص89)، وقد أكدت أغلب الدراسات وجوده في عواصم الدول بصحبة قاضي الجماعة؛ ولكن ابن رشد خالف ذلك فقال بأن مهنة قاضي الأنكحة موجودة أيضاً في باقي المدن، وأنها لم تكن قاصرة على العاصمة فقط (الونشريسي، 1981م، ج1، ص10-11 ؛ ابن رشد، 1987م، السفر الأول، ص182-183)، وكان القاضي متولي الأنكحة نائباً عن القاضي في غيابه، فهو مكلف بمسائله وكان على دراية بشؤون القضاء (ابن رشد، 1987، السفر الأول، ص182).

ومن أشهر من شغلوا وظيفة قاضي الأنكحة: أبو حفص عمر بن علي بن قداح الهواري، حافظ المذهب المالكي، الذي تولي قضاء الأنكحة، وتولي أيضاً قضاء الجماعة بعد ابن الرفيع وتوفي عام

734هـ /1333م (مخلوف، 2003م، ج1، 297 ؛ ابن الخطيب، 1994م، ج2، ص578)، والقاضي أبو عبد الله محمد الأجمي التونسي، أحد علماء تونس وقاضي الأنكحة بها ثم الجماعة بعد ابن عبد السلام الذي توفي أثناء ولايته قضاء الجماعة سنة 749هـ /١٣٤٨م (مخلوف، 2003م، ج1، ص301)، ؛ وتصدر أحكامهم في أمور المناكحات وفقاً للمذهب المالكي مذهب أهل المغرب - كما أشرنا سابقاً - (حركات، 2000م، ج2، ص145-146)، ويتضح من عدم ورود ذكر عدد كبير من قضاة المناكح، أنه تم إضافة اختصاصاتهم إلى قاضي الجماعة خاصة وأن معظم من ذكروا منهم تولوا منصب قاضي الجماعة، أيضاً بالإضافة لمنصبهم كقضاة مناكح، وذكر أنه في عهد السلطان أبي يعقوب يوسف ولى القاضي أبا غالب المغيلي قضاء الجماعة بعد أن ولاة قضاء الأنكحة وجمع بينهم (ابن أبي زرع، ص68، 294، 308 ؛ ابن الأحمر، د.ت، 48).

قضاء أهل الذمة:

والذمة تعني العهد والأمان، وأهل الذمة هم النصارى واليهود الذين يقيمون في بلاد المسلمين وتكون لهم حقوق وعليهم التزامات للمسلمين، وفقاً لما نصت عليه الشريعة الإسلامية؛ فيعيشون في المجتمع المسلم أمنين، وقد اتسم عصر بني مرين بالتسامح الديني تجاه أهل الذمة، فكان مجلس أهل الذمة أو "مجلس الطائفة " يتكون من الأحبار الرسميين واسمهم بالعبرية "صخميم"، ومن القضاة واسمهم بالعبرية "ديانيم"، وهم أصحاب الأمر والنهي في الأمور الشرعية المتعلقة بهم دون أن يتدخل قضاة مسلمون في شؤونهم، حيث أنه قد أجاز الفقهاء المسلمين تقليد الذمي القضاء ليقضي بين أهل دينه، بينما إذا كانت الخصومة بين ذمي ومسلم فإن القضاة المسلمين هم من يتولون الفصل فيها، إلا إذا رغب يهودي مدعي عليه في قضية ما في التقاضي عند قضاة مسلمين وأظهر وثيقة يثبت فيها براءته وكان شهوده مسلمين عدولاً؛ لزم محاكمته أمام قضاة مسلمين، أي أنه كان من الممكن أن يشهد المسلمون لصالح يهودي مظلوم وسط قومه ويحكم له قاضي مسلم بحقه (هوبكز،1980م، ص119 ؛ متز، د.ت، ج1، ص93 ؛ شحاتة، 1991م، ص91 ؛ فتحة، 1999م، ص61)، وكان لليهود قَسم خاص يحلفونه في دور عبادتهم أمام مجلس الطائفة يوم السبت، وتخص الجماعات اليهودية المغربية أحبار مجلس الطائفة باحترام وتقدير كبير، وتعود هيبة ونفوذ هذا الحبر لمعارفه التلمودية[5].

الخاتمة:

من خلال ما سبق ذِكره يمكن القول: إن هذه الدراسة عبارة عن رؤية تاريخية للتعرَّف من خلالها علي سلطة القضاة في فاس في عصر بني مرين، ومكانتهم المرموقة، واختصاصاتهم، وامتداد أيديهم لمناحي الحياة المختلفة وتوليهم مسؤليات في الشأن السياسي والديني والمالي والإداري وغيره.

وكان القضاة لهم نفوذ واستقلالية عن السلطان والولاة، وأحكامهم واجبة التنفيذ في إطار الشريعة الإسلامية، فالقضاة من الأعمدة الأساسية لقيام دولة بني مرين واستمرارها كل هذة الفترة الزمنية.

([5]) التلمودية هم طائفة من اليهود وتشمل أكثرهم .
انظر: عطا محمد شحاته: اليهود في بلاد المغرب الأقصى(ط1، دار الكلمة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق 1999م) ص91.

المراجع:

- أحمد متولي، محمد عيد، (2016م) الأوقاف والحياة الاقتصادية في المغرب الأقصي في العصر المريني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الافريقية.
- ابن الأحمر، أبو الوليد إسماعيل، (١٩٧٢م)، *بيوتات فاس الكبرا*، الرباط- المغرب، دار المنصور.
- (١٩٦٢م)، *روضة النسرين في دولة بني مرين*، الرباط- المغرب، المطبعة الملكية، دار شهد.
- مستودع العَلاَمة ومستبدع العلاَّمة، معهد مولاي الحسن للبحوث (د.ت).
- ابن الأزرق، أبي عبد الله محمد بن علي بن قاسم بن مسعود الله الاصبحي الغرناطي، (٢٠٠٨م)، *بدائع السلك في طبائع الملك*، ط١، القاهرة، دار السلام.
- الباشا، حسين(١٩٦٦م): *الفنون الإسلامية*، د. ط، القاهرة، دار النهضة العربية.
- التنبكتي، أبو العباس أحمد بابا بن أحمد بن أحمد بن عمر بن محمد الصنهاجي الماسني السوداني (٢٠٠٠م)، *نيل الابتهاج بتطريز الديباج*، ط٢، طرابلس، دار الكاتب.
- الجزنائي، أبو الحسن على، (١٩٦٧م)، *زهرة الآس في بناء مدينة فاس*، ط١، الرباط، المطبعة الملكية.
- حركات، إبراهيم، (٢٠٠٠م) *المغرب عبر التاريخ*، د. ت، الدار البيضاء، دار الرشاد.
- ابن الخطيب، لسان الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد بن عبد الله بن سعيد بن علي بن أحمد السلماني (١٩٩٤م)، *الإحاطة فى أخبار غرناطة*، ط٢، القاهرة، منشورات مكتبة الخانجي.
- رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد (١٩٨٧م)، *فتاوي ابن رشد*، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- ابن أبي زرع، على الفاسي،(١٩٧٢م)، *الأنيس المطرب*، الطبعة الأولي، الرباط، دار المنصور.
- *الذخيرة السنية في تاريخ الدولة المرينية*، الطبعة الأولي، الرباط، دار المنصور
- زيدان، جرجي، (٢٠١٢م): *تاريخ التمدن الإسلامي*، د. ط، القاهرة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة.
- سليمان، عبد الحميد أحمد : *الحكومة والقضاء في الاسلام*، د. ط، القاهرة، مكتبة التراث الإسلامي، د. ت .
- الطيبي، أمين توفيق، (١٩٨٤م): *دراسات في تاريخ المغرب والأندلس*، د. ط، تونس، دار المعارف.
- عبد العزيز إبراهيم، محمد عادل: *الحياة الثقافية والإجتماعية*، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الافريقية، ١٩٨٢م.
- ابن عبد الله، عبد العزيز(١٩٨٣م): *معلمة الفقهاء المالكي*، ط١، بيروت، دار الغرب الإسلامي.
- العبدروس، محمد حسن، (٢٠٠٨م): *المغرب العربي في العصر الإسلامي*، ط١، القاهرة، دار الكتاب الحديث.
- علي، حسن، (١٩٩٦م)، *موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي*، الجزء الخاص بالمغرب الإسلامي ١٢٢هـ - ٩٢٣ه ، القاهرة، شركة سفير.

- فتحة، محمد (١٩٩٩م): *النوازل الفقهية والمجتمع أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي*، د. ط، الدار البيضاء، كلية الآداب والعلوم الإنسانية.
- ابن القاضي، أحمد بن محمد بن أبي العافية المكناسي (١٩٧٤م)، *جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس*، الرباط، دار المنصور.
- *ابن درة الحجال في أسماء الرجال ذيل وفيات الأعيان*، تونس، دار التراث المكتبة العتيقة.
- أبوالقاسم، سالم، (٢٠١٤ م)، *تاريخ المغرب وحضارته*، ط١، القاهرة، دار الفكر العربي.
- كامل، محمد كمال، (2011م)، التصوف والمتصوفة في المغرب الاقصي، رسالة دكتوراة غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الآداب.
- لوتورنو، روجيه (١٩٦٧م)، *فاس في عصر بني مرين*، د. ط، بيروت، مؤسسة فرنكلين للطباعة والنشر
- متز، آدم، (د.ت) *الحضارة الإسلامية*، ط٥، بيروت، دار الكتاب العربي.
- محمد شحاتة، عطا علي (١٩٩١م)، *اليهود في بلاد المغرب الأقصى*، ط١، دمشق، دار الكلمة للطباعة والنشر.
- محمد غومة، سالم أبو القاسم (٢٠١٣م)، *تاريخ المغرب وحضارته*، د. ط، القاهرة، دار الفكر العربي.
- مخلوف، محمد بن محمد بن عمر بن قاسم (١٩٨٠م)، *شجرة النور الزكية في طبقات المالكية*، ط٢، بيروت، دار الكتاب العربي.
- ابن مرزوق، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق العجيسي التلمساني، (١٩٨١م)، *المسند الصحيح في مآثر مولانا أبي الحسن، الجزائر*، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع.
- أبو مصطفي، كمال السيد (١٩٩٦م)، *جوانب من الحياة الإجتماعية والإقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الاسلامي من خلال نوازل وفتاوي المعيار للونشريسي*، د. ط، الاسكندرية، مركز الاسكندرية للكتاب
- المقري، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد المقري التلمساني، (١٩٣٩م)، *نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب*، ط٣، بيروت، دار صادر.
- المنوني، محمد، (٢٠٠٠م)، *ورقات عن حضارة المرينيين*، ط٣، الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة.
- النواصرة، عدنان حسن، (1424هـ /2003م)، القضاء في عهد الدولة الحفصية بإفريقية، رسالة كلية الأداب، جامعة آل البيت.
- هوبكز، (١٩٨٠م)، *النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطي*، د. ط، تونس، الدار العربية للكتاب.
- الونشريسي، أحمد بن يحيى، (١٩٨١م)، *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي علماء إفريقية والأندلس والمغرب*، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

JUDGE AUTHORITY IN FEZ UNDER THE MARINID DYNASTY (668-868A.H/ 1269-1465A.D)

Aya mohamed Matbouli salem
(Master)Degree – History Department
Faculty of Women for Arts, Science & Education
Ain Shams University - Egypt
Ayamohamedabuelata@gmail.com

Prof. Dr
Amal Mohamed Hassan
Professor of History and Islamic Civilization, History Department
Faculty of Women for Arts, Science & Edu
Ain Shams University - Egypt
amalhassankhalil@gmail.com

Prof. Dr
Safy Ali Mohamed
Assistant Professor of History and Islamic Civilization, History Department
Faculty of Women for Arts, Science & Edu
Ain Shams University - Egypt

Abstract

This study aims to identify the authority of judges unde the marinid dynasty, and the decide in disputes, appoint admininstrators of orphans funds, supervise and appoint administrator of waqfs, execute litigators will and testament under sharia precepts and follow up execution of judgments and punishments under sharia. Judges were also assigned tasks related to hisbah, of religious nature, such as, being imam of congregational prayers, and of salat nariya, giving sermons, collecting zakat, celebrating the prophet's birthday and other functions of a political nature, such as ambassadors of the state in political forums. Judes were also assigned functions of social, financial and administrative nature.

Keywords: Morocco, Judges , Fez marinid dynasty